

كتاب الطهارة

كتاب الطهارة كلام اضافي فيه وجه من الاعراب الاول الرخ على ان جرت اذ حذف  
 اي هي افعال الطهارة واكتفى الرخ على ان جرت اذ حذف اي كانت الطهارة هو هذا الذي  
 يذكر هذا ويحيى واكتفى ان النص على تقدير اذ ذكر واكثر ان يكون الغرض مجرد اجتناب  
 وتذكره عند الشروع وليس على غير الاعراب كما سيجب شرحه في الفصل والاضافة في غير  
 لوجوه ثلث الاول بيانها على ما هو المتعارف ومن امثال هذا ان يضاف اليه في فقهنا  
 من بيان على الطهارات فيكون المضاف اليه جازيا على المضاف اي هذه طائفة صفة  
 في باب الطهارة فيندفع ما يتوهم من شرطها حتى على المضاف اليه على المضاف ولا تجوز  
 لان المراد بالاضافة المضاف اليه الطهارة فلا حاجة ولا عمل واكتفى لامية اي هذا  
 كتاب بيان على الطهارات الشريفة لان الحاجة جعلوا اضافة العام الى اخص بحيث العام  
 ولا يفتي جهنم اضافة اليه لان الكتاب اعلم من الطهارات بل الامر به هو كون الامانة

هذا الكتاب هو كتاب الطهارة  
 وهو من كتب الفقه  
 وهو من كتب الشريعة  
 وهو من كتب الدين  
 وهو من كتب العلم

بغير اللام اي هذا مجموع بيان الطهارات  
 كما لا يخفى على من سكت واكتفى  
 ان يكون بغير اي هذه  
 بيان افعال  
 الطهارة  
 على  
 هذا  
 هو  
 الكتاب  
 الذي  
 هو  
 من  
 كتب  
 الفقه  
 وهو  
 من  
 كتب  
 الشريعة  
 وهو  
 من  
 كتب  
 الدين  
 وهو  
 من  
 كتب  
 العلم

هذا الكتاب هو كتاب الطهارة  
 وهو من كتب الفقه  
 وهو من كتب الشريعة  
 وهو من كتب الدين  
 وهو من كتب العلم